مجلة مجتمع تربية عمل

ISSN: 2507-749X EISSN: 2602-7755

https://www.asjp.cerist.dz/revues/414

المجلد:08/ العدد 02(2023) ص ص 88/68

# مكافحة الجريمة البيئية من منظور الضبط الاجتماعي–آليات ومعوقات

# Environmental Crime: Exploring Social Control Mechanisms and Overcoming Challenges


| | |
|---|---|
| خيدر خالد * | أ.د. مدان نعيمة |
| جامعة تيـزي وزو(الجزائر)<br>مخبر الأسرة، والتنمية، والوقاية من الانحراف والإجرام، جامعة الجزائر 2 | جامعة تيـزي وزو(الجزائر) |
| *Khiderkhaled1976@gmail.com* | *Aniameddane@yahoo.com* |



| معلومات المقال | ملخص: |
|---|---|
| تاريخ الارسال:2023/01/06<br>تاريخ القبول:2023/09/15 | تهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى مفهوم الضبط الاجتماعي كأحد أهم المفاهيم السوسيولوجية الأساسية في علم الاجتماع لاسيما علم اجتماع الجريمة والانحراف، هذا من جهة، ومن جهة أخرى كوسيلة رقابة اجتماعية وأداة وظيفية لدى النظام الاجتماعي من اجل ضبط السلوكات الانحرافية والإجرامية للأفراد، ولقد حاولت هذه الدراسة تسليط الضوء على أهم الإشكاليات الراهنة والمعاصرة، و التي أصبحت تهدد الإنسان في سلامته والمتعلقة بالممارسات الانحرافية والإجرامية في حق البيئة، وكيفية التصدي لها من خلال وسائل وأدوات الضبط الاجتماعي سواء الرسمية منها أو غير الرسمية. |
| **الكلمات المفتاحية:**<br>✓ البيئة<br>✓ معوقات الضبط الاجتماعي<br>✓ الجريمة البيئية | |

| Article info | Abstract : |
|---|---|
| Received :06/01/2023<br>Accepted :15/09/2023 | This study aims to explore the concept of social control as a fundamental sociological concept, particularly in the realms of social criminology and deviation. It delves into social control both as a mechanism for maintaining order within the social system and as a functional tool in addressing deviant and criminal behaviors. The research seeks to illuminate contemporary challenges to human safety and security posed by deviant practices, especially those impacting the environment. It endeavors to analyze and propose solutions for countering such challenges through various forms of social control, be they formal or informal. By examining the intricate relationship between social control mechanisms and the daily practices of individuals within the ecological environment, the study aims to underscore the role of these means in achieving balance and integration within the broader social construct. This involves highlighting the pivotal role of social and environmental systems and values agreed upon by the community. |
| **Keywords:**<br>✓ Environment<br>✓ Social control<br>✓ Environmental crime | |


*المؤلف المرسل

❖ **مقدمة:** المجتمع هو عبارة عن تجمع بشري يعبر عن نظام اجتماعي داخل مجال جغرافي معين، وهذا النظام الاجتماعي يشكله مجموعة من الأفراد والمؤسسات وفق علاقات اجتماعية معقدة مبنية على أساس التفاعل الاجتماعي، والذي يجسد القيم والمعايير الاجتماعية المتعارف عليها لدى الجماعة، والتي تعبر عن رغبات وحاجيات الأفراد على شكل ممارسات تنبثق من تصوراتهم للواقع والذي يضمن لهم البقاء والاستمرارية، لكن قد يحدث وان تخالف بعض من هذه الممارسات تلك القيم المشتركة وتنحرف عن جوهر، وغرض هذه القيم وتدخل ضمن دائرة الانحراف والإجرام، وتصبح بمثابة تصرفات منبوذة يستدعي تدخلا عاجلا للسيطرة عليها لمنع حدوث تفكك اجتماعي، إن هذه الممارسات الانحرافية تتخذ أشكالا متعددة ومختلفة تنبئ بوجود مرض داخل المجتمع، هذا المرض ينتشر أكثر فأكثر مهددا البيئة الاجتماعية والمادية.

ويتفق علماء الاجتماع والمختصون في ميدان الجريمة والانحراف أنّ فعل الجريمة مهما كان نوعها ومرتكبيها مرتبط ارتباطا مباشرا بعملية الضبط الاجتماعي، فهذا الأخير صفة ملازمة لكل المجتمعات الإنسانية، وُجد في مرحلة مبكرة من شكل المجتمعات البشرية لضبط تجمعاتهم وتنظيم قواعد التوافق بين معايير الفرد الذاتية والقيم الاجتماعية المكتسبة مع الأنماط الاجتماعية، وذلك من اجل توجيه سلوكات الأفراد نحو ممارسات تعبر عن إرادة الأفراد داخل المجتمع، وعليه فإنّ هناك آليات وضوابط متعدّدة يحدّدها المجتمع والمتمثلة في سياسة رد فعل اجتماعي، من شأنها التقليل أو الحد من تلك الممارسات الانحرافية والإجرامية بصفة عامة، وبصفة خاصة تلك الممارسات المتعلقة بالبيئة، والتي أصبحت مؤخرا تسمى بمرض العصر وهو احد اخطر الهواجس التي تهدد الإنسان اليوم في أمنه وسلامته، إذ لا يخفى على احد اليوم مدى تدهور الإطار البيئي بصفة مخيفة على المستوى العالمي، والجزائر للأسف خاصة في الآونة الأخيرة أصبحت مجالا خصبا لمختلف الجرائم البيئية بكل أنواعها فمن تلوث الشريط الساحلي بشكل رهيب إلى تلوث البيئة الجوية جراء الانبعاثات الغازية لمختلف المصانع التي لا تحترم شروط حماية البيئة، ناهيك عن الجرائم المروعة التي أصبحت تشكل خطرا حقيقيا على الشريط الغابي، وما الانتهاكات والممارسات الإجرامية المستمرة والممنهجة في حق الشريط الغابي التي عرفتها عدة مناطق في الجزائر مؤخرا لاسيما صائفة 2021 لخير

دليل على ذلك، وفي ظل هذه الثائية المتداخلة بين استمرارية الممارسات الإجرامية والانحرافية المرتكبة في حق البيئة وبين أهمية وجود أداة تلعب دورا أساسيا في توجيه سلوك الأفراد من خلال تفعيلها بشكل عملي، يترجم إلى سلوكات واعية وعقلانية في الواقع الاجتماعي، ومن هنا تكمن الأهمية البالغة لدراستنا في التطرق إلى العلاقة الموجودة بين مؤسسات الضبط الاجتماعي وتوجيه السلوك الإنساني نحو القيم والمعايير الاجتماعية البيئية المشتركة لدى الأفراد انطلاقا من تزايد الاهتمام بالبيئة وحمايتها على المستوى العالمي والوطني، أين تسعى وتهدف هذه الدراسة العلمية لتوضيح مدى سعي الجماعات الاجتماعية إلى العيش في بيئة نظيفة وآمنة، بالإضافة لمحاولة وصف وتحليل ما تتعرض له البيئة في الجزائر من سلوكات انحرافية، وانتهاكات لا متناهية والوقوف على العوامل المؤدية إلى ذلك، كما سنحاول التطرق لأهمية الضبط الاجتماعي من خلال وسائله المختلفة الرسمية وغير الرسمية في تحقيق الجانب الوقائي والمحافظ على البيئة، وكذلك إبراز دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في الحفاظ على تماسك واستقرار البناء الاجتماعي، ومنه الحفاظ على المحيط البيئي.

ومن خلال كافة الإجراءات المنهجية التي أشرنا لها، يتجسّد التساؤل الرئيسي في ما يلي: ما هو واقع مكافحة الجريمة البيئية من منظور الضبط الاجتماعي؟

و للإجابة على هذا التساؤل الرئيس وجب علينا التطرق للأسئلة الفرعية التالية:كيف تساهم آليات الضبط الاجتماعي في الحد من السلوكات الانحرافية والاجرامية البيئية؟وما هي مختلف المعوقات التي تواجهها مؤسسات الضبط الاجتماعي أثناء ممارسة وظيفتها؟

❖ **مفهوم الضبط الاجتماعي:** يمثل الضبط الاجتماعي إحدى النظم الاجتماعية في المجتمع، الذي يحتوي على أنماط ومحدّدات سلوكية، تتضمن أكثر من فعل سلوكي ويحقق أكثر من هدف، ومن الناحية الاجتماعية والسلوكية يمثل قاعدة ومعيار معين.كما أنّ الضبط الاجتماعي، قوة اجتماعية ذات تأثير فعّال في الأفراد والجماعات، فأيّة وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي تؤثر في أفراد المجتمع بدرجات متفاوتة، تتوقف على نوع الجماعة التي تمارس الضبط الاجتماعي، وعلى نوع الوسيلة المستعملة.

كما يذكر " ابن خلدون " في " مقدمته": "أنّ الاجتماع البشري، وهو معنى العمران، أنّه لابدّ في الاجتماع من وازع حاكم، يرجعون إليه، وأنّ العمران البشري لابدّ له من سياسة ينتظم بها أمره، حيث تعطي هذه الأفكار دلائل واضحة على مدى فهمه وإدراكه بأن الإنسان سياسي اجتماعي بطبعه، وفي حاجة إلى من يضبط سلوكه الاجتماعي، حتّى تتحدّد العلاقات بين الناس ولا يسود الظلم بينهم، وقد تمثّلت وسائل الضبط في المجتمع في رأيه، في الدين والقانون والعرف والعادات والتقاليد "( أورد في: الزيود، 2011).

وقد عرّف عالم الاجتماع الأمريكي " إدوارد روس" الضبط الاجتماعي بأنّه السيطرة المقصودة التي تؤدي وظيفة في حياة المجتمع " (أورد في: الصالح، 2004)، من خلال هذا التعريف يتضح لنا أن هناك جهة عليا لها القدرة على السيطرة و اتخاذ القرارات وهو ما يعرف بالنظام الاجتماعي الذي يعمل نحو نسق متكامل ومتوازن من اجل تحقيق الاستمرارية ويعتبر الضبط الاجتماعي بمثابة الأداة الوظيفية لتحقيق ذلك.

يرى غيث (1988) بأنّه يستخدم أغلب علماء الاجتماع مصطلح الضبط الاجتماعي، للإشارة إلى أنّ سلوك الفرد وأفعاله محدودة بالجماعات والمجتمع المحلّي والمجتمع الكبير الذي يعدّ عضوًا فيه، أمّا الوسائل التي تحقّق امتثال الأفراد لقواعد المجتمع، فهي عناصر ذات طبيعة اجتماعية ".

وقد جاء في " معجم المصطلحات الاجتماعية " أنّ مصطلح الضبط الاجتماعي يشير إلى العمليات والإجراءات المقصودة وغير المقصودة التي يتخذّها المجتمع أو جزء منه، لمراقبة سلوك الأفراد فيه، والسّهر على أنهم يتصرفون وفق المعايير والقيم والنظم التي رسمته لهم حيث يرتبط الضبط الاجتماعي في المجتمع الحديث بالرأي العام، الحكومة، أو ما يسمّى القانون، بينما تسهم في المجتمعات التقليدية الأنماط الاجتماعية كالعادات والتقاليد والأعراف بدور كبير في الضبط الاجتماعي" (أورد في: بدوي، 1986).

- من الناحية السلوكية، يشير مفهوم الضبط الاجتماعي على: "أنّ سلوك الفرد وأفعاله محددة بالجماعات وبالمجتمع المحلي والمجتمع الكبير الذي يعتبر الفرد عضوًا فيه، وما نعنيه بسلوك الفرد، هو ما يمثل استجابة أو ردّ فعل يقوم به الفرد، وهذه الاستجابات لا تتضمن

فقط الاستجابات والحركات الجسمية، بل تشتمل أيضا على الاستجابة الكلّية، أو الآلية التي تتدخل فيها إفرازات الغدد، حين يواجه الكائن العضوي أيّ موقف".

كما يتضمن مفهوم الضبط الاجتماعي بعدًا اجتماعيا- نفسيًا، حسب "جورج هربرت" حيث يستند الضبط الاجتماعي على بناء الذات، وعلى درجة تقبل الفرد للاتجاهات السائدة في المجتمع، ومدى مشاركته للأنشطة الاجتماعية في الجماعة ".

- ومن الناحية الثقافية، يرتبط الضبط الاجتماعي ارتباطا وثيقًا بالثقافة، حيث يرى " جورج غورفيتش" أنّ الضبط هو مجموعة الأنماط الثقافية التي يعتمد عليها المجتمع ككّل في ضبط التوتر والصراع، ومن هذا التعريف، كان الاهتمام بمعالجة ميكانيزمات الضبط الاجتماعي، والنمط الثقافي هو تنظيم مركبات الثقافة التي تؤلف الصيغة الثقافية الكلية لمجتمع ما، أو القيم والمعتقدات السائدة التي تميّز ثقافة بعينها، والتي اكتسبت قدرًا من الاستمرار النسبي.

- أمّا من الناحية الاجتماعية، فيعتبر الضبط الاجتماعي وسيلة تفرض عن طريقها القيود المنظمة والمنسقة نسبيًا على السلوك الفردي، بهدف التوصل إلى مسايرة الفعل لتقاليد وأنماط السلوك ذات الأهمية في أداء الجماعة أو المجتمع لوظيفتها على نحو مستقر (أورد في: منصور، 1987).

من خلال مختلف هذه التعاريف الواردة لمفهوم الضبط الاجتماعي، يتضح لنا أن منطلق تناوله يختلف باختلاف زاوية دراسته سواء من الناحية القانونية أو النفسية آو الثقافية والاجتماعية، إلا أن الجميع يتفق على أن الضبط الاجتماعي هو بمثابة جسد المجتمع إذا صلح تماسك المجتمع واستمر في نموه و رقيه وإذا ضعف تفكك المجتمع وانهار، ومن هنا تبرز لنا مدى أهمية الضبط الاجتماعي كضرورة أساسية داخل البناء الاجتماعي.

❖ **أهمية الضبط الاجتماعي:** أشار Mathieu (2019) أنّ الضبط الاجتماعي يلعب دورا رئيسيا في تحقيق التوازن والاستمرار داخل المجتمع، إذ لا يوجد مجتمع في حالة من

التوازن والاستقرار دون أن تكون خلفه ضوابط تعمل على تحقيق ذلك، فلكل مجتمع قيمه السائدة وموروثاته الثقافية، و سنتناول أهمية الضبط الاجتماعي في العناصر الآتية:

- تكمن أهمية الضبط الاجتماعي في انه ضروري لتنظيم معاملات وعلاقات الأفراد بعضهم البعض، ووسيلة لتدعيم النظام والقضاء على الفوضى والجنوح في الجماعة، "يُنظر إلى الضبط الاجتماعي تقليديًا على أنه جهود لمعارضة الانحراف أو تشجيع الامتثال للمعايير"
- فرض الرقابة الاجتماعية اللازمة والسيطرة على الأفراد بصفتهم ينصاعون إلى القيم المشتركة التي تجمعهم.
- تحقيق العدل والمساواة والعدالة الاجتماعية.

وتتجلى أهميته أكثر في أبعاده الاجتماعية والاقتصادية والسياسية:

- من الناحية الاجتماعية: ويظهر ذلك من خلال تطبيقه على أكبر فئة من المجتمع.
- من الناحية السياسية: يؤدي إلى السلم الاجتماعي وكذا المحافظة على الأمن ويخلق بما يعرف بالتنمية السياسية، والتي تؤدي بدورها إلى تحقيق نظام سياسي عقلاني مبني على أسس ومبادئ الحوكمة الرشيدة.
- من الناحية الاقتصادية: إن الحوكمة الرشيدة للأنظمة السياسية تؤدي حتما إلى بعث عجلة الاقتصاد نحو الرقي والتقدم وفق استغلال الثروات على نحو يلبي حاجيات الأجيال الحالية ويراعي حقوق أجيال المستقبل، وهذا ما يعبر عنه بالتحقيق التنمية المستدامة والمحافظة على الموارد البيئية واستغلالها بعقلانية بعيدا عن الانتهاكات والممارسات سواء المقصودة أو غير المقصودة والتي من شأنها إحداث ضرر في الموارد البيئية.

❖ **أهداف الضبط الاجتماعي:**يرى Press (2011) بأنّ أهداف الضبط الاجتماعي تكمن في:

- يساهم في توطيد شعور الأفراد بالمساواة والعدل من خلال الامتثال للقيم والمعايير الاجتماعية.
- يؤطر سلوكيات الأفراد ضمن نظام اجتماعي معين ليؤدي كل فرد دوره على نحو المبادئ والقيم المتعارف عليها، مما يشكل منظومة متكاملة الأدوار.

- يساهم في انخراط الفرد في مجتمعه ويجعل منه إنساناً اجتماعياً، بعيدا عن الأنانية والانطوائية، ويعزز حب المشاركة الاجتماعية لديه.
- يحافظ على أعلى مستوى من درجات التضامن الاجتماعي ضمن إطار التنظيم الاجتماعي الواحد سعياً لضمان بقائه ويعزز التماسك الاجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد.
- يساعد القوانين والأنظمة في تطبيق الرقابة وفرضها على المجتمعات، وفرض السيطرة أيضاً على تصرفات وسلوكيات الأفراد في المجتمع من خلال التنشئة الاجتماعية. يهدف الضبط الاجتماعي إلى صناعة النظام الذي في إطاره يستطيع الفرد أن يقوم بدوره الاجتماعي في موقعه من خلال الوحدات الاجتماعية التي ينتمي إليها.
- يهدف الضبط الاجتماعي بأساليبه المختلفة إلى تطبيع الإنسان ليصبح اجتماعيا، بمعنى وضع أسس تكيف الشخصية بطريقة تكبح أنانية الفرد الغريزية ويوله النظرية ليحل محلها بعض الميول الاجتماعية التي تسمح له بالتجاوب مع ما تمليه الحياة من قواعد وقيود والتزامات. ويعرّف الضبط الاجتماعي كذلك بأنّه "تلك العمليات الرسمية أو غير الرسمية التي تنظم السلوك الفردي والجماعي".

ويضيف Ryan (2017) كذلك إلى ما سبق:

- المحافظة على درجة عالية من التضامن الاجتماعي بين أفراد الجماعة الاجتماعية من اجل بقاء دوامها ومتانتها، والعمل على دعم وتعزيز التماسك الاجتماعي داخل التنظيمات الاجتماعية من اجل استمرارها.
- في أبسط معانيه، فإنّ مفهوم الضبط الاجتماعي هو أنه داخل المجتمع يدخل الناس في عقد اجتماعي كوسيلة لضمان استمرار المجتمع وذلك في العمل بطريقة متماسكة.
- خلق مجتمع حديث يعيش على مبادئ الشعور بالانتماء والمواطنة تجمعهم القيم المشتركة.
- ضرورة حتمية لضمان الاستقرار والاستمرارية للبشرية منذ القدم ولا يمكن الاستغناء عنه حاليا ومستقبلا.
- كون المجتمعات في حالة تطور وتغير مستمر فمن الضروري أن تهدف قواعد الضبط الاجتماعي إلى مسايرة التغير الاجتماعي وفقا للمعايير الاجتماعية المتجددة.

❖ **مفهوم الجريمة البيئية:** وردت الجريمة البيئية في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية بمصطلح التلوث و تم تعريفها بأنها: " تلويث الهواء و الماء و الأرض بسبب النفايات الناشئة عن ازدياد النشاط الصناعي " (أورد في: الملكاوي، 2008) .

ويعرف تونسي (2014) الجريمة البيئية بأنها : "كل سلوك ايجابي أو سلبي عمدي أو غير عمدي يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي يضر أو يحاول الإضرار بأحد العناصر البيئية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ".

أشار سعيدان (2008) بأنّ الجريمة البيئية عمل غير قانوني، وغير مقبول اجتماعيا، يضر بالبيئة مباشرة. وقد حدّدت الهيئات الدولية، من قبيل مجموعة الثمانية، والأنتربول، والاتحاد الأوروبي، وبرنامج الأمم المتحدّة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدّة الإقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، الجرائم البيئية في الأنواع التالية:

- الاتجار غير القانوني بالأنواع البرية المهدّدة بالانقراض، بما يعارض معاهدة التجارة العالمية لأصناف الحيوان والنبات البري المهدد بالانقراض.
- تهريب المواد المستنفذة للأوزون بما يعارض بروتوكول منتريال.
- إلقاء النفايات الخطيرة والاتجار فيها بما يعارض اتفاقية بازل 1989م، الصيد غير المشروع وغير المبلّغ عنه، وغير المنظم، بما يعارض الضوابط التي تفرضها مختلف المنظمات الإقليمية لإدارة المسامك.

تعرّف الجريمة البيئية أيضًا بأنّها ذلك السلوك الذي يخالف من يرتكبه تكليفًا يحميه المشرّع بجزاء جنائي، والذي يحدث تغيير في خواص البيئة بطريقة إرادية أو غير إرادية، مباشرة أو غير مباشرة، ويؤدي إلى الإضرار بالكائنات الحيّة أو غير الحيّة مما يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية ".

وبهذا يعتبر اعتداء غير مشروع على البيئة، كل مخالفة للقواعد النظامية التي تحضر ذلك الاعتداء على هذه العناصر، وبيان العقوبات المقرّرة لها، وبما أنّها جريمة، فهي كل فعل أو امتناع يظهر خارجيًا على شكل اعتداء على النظام والأمن والسكينة، والتي يرتّب لها القانون لهذا السبب عقوبة.

❖ **خصائص الجريمة البيئية:** يرى كل من بوخالفة و رحاب (2017) بأنّ الجريمة البيئية تعد سلوكاً ضارا يخل بتوازن البيئة و يهدد أمن و إستقرار الكائنات البشرية و مستقبلهم على الكرة الأرضية، وقد اتسمت على خلاف غيرها من الجرائم التقليدية بعدة خصائص نستعرض أهمها:

- صعوبة تحديد الجريمة البيئية: من أبرز ما تتسم به الجريمة البيئية هي صعوبة تحديد أركانها وعناصرها وشروط قيامها، و لقد اكتفى قانون البيئة بالنص عليها بوضع الإطار العام لها و تحديد جزاءاتها محيلا على الجهات الإدارية المختصة مهمة تحديد عناصرها و شروط قيامها و كافة التفاصيل المتعلقة بها، أو إلى قوانين أخرى، أو الإحالة إلى المعاهدات الدولية التي تم الانضمام إليها.

وتكمن صعوبة تحديد أركان الجريمة البيئية و عناصرها في كون أن بعضها من جرائم الخطر باعتبار أنه من المحتمل أن تشكل تهديدا يمكن أن يلحق بمصلحة محمية قانونا وفقا لتسلسل الأحداث الطبيعي ، و يمكن أن تصنف من جرائم الضرر ذات السلوك الإجرامي المشكل لإعتداء فعلى، و الذي من شأنه أن يترتب عليه إعتداء حقيقى و حال على مصلحة محمية قانونا.

- صعوبة إكتشاف الجريمة البيئية: تمتاز بعض الجرائم البيئية بالغموض كتلك المتعلقة بتلويث الهواء بغاز سام لا لون و لا رائحة له، و من ثم فإن إكتشافه من طرف الإنسان أمر في غاية الصعوبة، إذ لا يتأتى ذلك إلا عن طريق أجهزة خاصة تكشف ثلوث الهواء و آ درجته و نوعية المادة الملوثة؛ بالإضافة إلى أن تأثير هذه الجرائم قد لا يظهر على المجني عليه إلا بعد مرور فترة زمنية معينة، كتأثير عوادم مصانع الإسمنت على العمال أو السكان.
- جريمة وقتية ومستمرة:إن طبيعة الفعل المادي المكون للجريمة هو فاصل التمييز بين كونها وقتية أو مستمرة بغض النظر عن إذا كان هذا الفعل إيجابيا أم سلبيا، فإذا تمت الجريمة و إنتهت بمجرد إتيان الفعل كانت وقتية، أما إذا إستمر السلوك الإجرامي فترة

من الزمن تكون أمام جريمة مستمرة ، فالعبرة من الإستمرار هو تدخل الجاني في الفعل المعاقب عليه تدخلا متتابعا و متجددا، إذ لا يعتد بالفترة التي تسبق هذا من تهيأ لارتكابه والإستعداد لإقترافه، أو بالزمن الذي يليه و الذي تستمر فيه آثاره الجزائية في أعقابه، حيث أنه من المقرر قانونا أن التشريع الجديد يسري على الجريمة المستمرة حتى و لو كانت أحكامه أشد لاستمرار إرتكاب الجريمة في ظل الأحكام الجديدة.

- امتداد أثر الجريمة: تمتد الآثار الناجمة جراء الجرائم البيئية لفترة زمنية طويلة حتى تقوم الطبيعة بإزالة ما نجم عنها من ملوثات، أو أن يقوم الإنسان بإعادة الحال إلى ما كانت عليه.

- اتساع مسرح الجريمة البيئية: تتميز الجريمة البيئية باتساع مسرحها الهوائية مثلا لا يوجد ما يحد البيئة المائية حسد و نطاقها اللامتناهي، مما يصعب السيطرة على مثل هذه الجرائم في وقت قصير بمنع إنتشارها، و الذي عادة يكون بصفة سريعة نظرا لطبيعة مكونات البيئة.

❖ **جرائم البيئة في الجزائر:** إن الحديث عن الجرائم البيئية في الجزائر يجعلنا مراجعتها على ضوء قانون البيئة 10/03 المتعلق بحماية البيئة في ظل التنمية المستدامة، وكذالك من خلال مختلف الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحماية البيئة والتي صادقت عليها الجزائر، والجزائر كدولة نامية تقع في جنوب المتوسط والتي تسعى بدورها إلى إيجاد مكانة ضمن المجتمع الدولي، والذي يعكس حجمها الاقتصادي و الجغرافي والبشري لم تسلم من الانتهاكات والممارسات الإجرامية والانحرافية المتعلقة بالبيئة، بعض هذه الممارسات قد تكون مقصودة يسعى أصحابها إلى تحقيق أغراض ذاتية دون مراعاة الشروط الضرورية من اجل الحفاظ على البيئة ومواردها، وقد تكون غير مقصودة والتي تأتي ضمن سياق تطور ونمو المجتمع وما يصاحبه من نمو سكاني غير متوازن مع متطلبات الأفراد، مما يساهم في انتشار مظاهر تؤثر بصفة مباشرة او غير مباشرة بالبيئة مثل انتشار الأحياء الفوضوية، زحف الاسمنت نحو الأراضي الزراعية، عدم مراعاة شروط البناء خاصة داخل المناطق الحضرية وكذالك الانتشار الرهيب للقطاع غير الرسمي والموازي، وكل هذا يؤدي إلى خلق جو ملائم

وخصب للتدهور البيئي الخطير و يمكن رصد الجرائم البيئية التي تشهدها الجزائر عموما من خلال:

- **تلوث البيئة البحرية:** تمتلك الجزائر شريط ساحلي أكثر من 1200 كلم، مما يرشحها لتكون إحدى القوى الفاعلة ضمن بلدان المتوسط، لكن للأسف هذا الشريط لم يستغل كما ينبغي، بل أصبح يتعرض إلى اشد أنواع الانتهاكات الخطيرة جراء النفايات غير المعالجة والتي تصب مباشرة في البحار سواء نفايات المصانع أو نفايات المجاري الصحية، مما ينذر بهلاك العديد من الكائنات البحرية بالتسمم إضافة إلى ذالك الصيد العشوائي للأسماك والمرجان وبطرق غير قانونية و غير مدروسة، مما يؤثر بصفة مباشرة على التوازن البيئي والتنوع البيولوجي، كما لا ننسى الجرائم التي أصبح تحترفها مجموعات إجرامية منظمة للسرقة الرمال من الشواطئ، والذي يشكل خطرا حقيقيا على الشريط الساحلي.

و تطرق المشرع الجزائري لهذا النوع من الجرائم في القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بحيث عرفها بأنها :"إدخال أية مادة في الوسط المائي، من شانها أن تغير الخصائص الفيزيائية و الكيماوية أو البيولوجية للماء و تتسبب في مخاطر على صحة الإنسان، و تضر بالحيوانات و النباتات البرية و المائية و تمس بجمال المواقع، أو تعرقل أي استعمال طبيعي آخر للمياه".

- **تلوث البيئة الجوية:** وتطرق المشرع الجزائري لهذا النوع من الجرائم في الفقرة الحادية عشر من المادة 04 من القانون رقم 03-10 المتعمق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بحيث عرفها بانها " : إدخال أية مادة في الهواء أو الجو بسبب انبعاثات غازات أو أبخرة أو أدخنة أو جزئيات سائلة أو صلبة، من شانها التسبب في أضرار و أخطار على الإطار المعيشي".

كما حددت المادة (44) من نفس القانون المواد التي من شانها أن تحدث التلوث الهوائي إذ تنص على ما يلي : " يحدث التلوث الجوي، في مفهوم هذا القانون بإدخال، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، في الجو و في الفضاءات المغلقة مواد من طبيعتها:

- تشكيل خطر على الصحة البشرية.

- التأثير عمى التغيرات المناخية أو إفقار طبقة الاوزون.
- الإضرار بالمواد البيولوجية و الأنظمة البيئية.
- تهديد الأمن العمومي.
- إزعاج السكان.
- إفراز روائح كريهة شديدة .
- الإضرار بالإنتاج الزراعي و المنتجات الزراعية الغذائية.
- تشويه البنايات و المساس بطابع المواقع.
- إتلاف الممتلكات المادية.

عرفت الجزائر خلال السنوات الماضية تطورًا هامًا على الصعيد الحضري والصناعي، الذي ولّد تلوثًا هوائيًا يمكن في بعض الأحيان مشاهدته بالعين المجرّدة، وترجع التدفقات الهوائية في التجمعات الحضرية أساسًا لحركة المرور، مصادر منزلية، تدفقات صناعية صادرة عن الوحدات الإنتاجية، أو صادرة عن احتراق النفايات الصلبة في الهواء الطلق وتجدر الإشارة أن تلوث الهواء خاصة في المناطق الحضرية سبب انتشار الكثير من الأمراض المزمنة كالربو والحساسية و أمراض القلب وكذا أمراض الجلد.

- **تلوث البيئة البرية:**أشار مجاجي (2010) بأنّها "الجرائم الذي تصيب الغلاف الصخري و القشرة العلوية للكرة الأرضية، ويعتبر الحلقة الأولى و الأساسية من حلقات النظام الايكولوجي و تعتبر أساس الحياة و سر ديمومتها و ذلك بإدخال أجسام غريبة للتربة، ينتج عنها تغيير في الخواص الكيميائية أو الفيزيائية أو البيولوجية، بحيث تؤثر في الكائنات الحية التي تستوطن في التربة، وتساهم في عملية التحلل للمواد العضوية التي تمنح التربة قيمتها وقدرتها على الإنتاج".

أشار مشري (2013) أنّ المشرع الجزائري يعاقب عن كل اعتداء أو مساس بالتنوع البيولوجي و كذا البيئة الأرضية والمحميات التي جانب المساحات الغابية بموجب قانون الغابات 84-12 و كذا قانون البري 04-07، و قانون البيئة 03-10، و قانون حماية الساحل 02-02، و كما وضع حماية خاصة للبيئة الثقافية 98-04، و حتى المدن الجديدة في إطار حماية البيئة العمرانية حسب القانون 02-

08 المتعمق بإنشاء مدن جديدة و تهيئتها، كما جرم تلويث الوسط المعني من خلال القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات و ومراقبتها.

يرى التيجاني (2000) بأنّ البيئة البرية تمثل المحطة الرئيسية لمختلف أشكال الجرائم المرتكبة في حق البيئة فمن خلالها تنتقل أثار الجرائم المرتكبة إلى مناطق أخرى سواء إلى الجو أو إلى البحر وانطلاقا من هذا فالبيئة البرية هي مصدر مختلف الجرائم البيئية.

إن البيئة البرية في الجزائر لطالما كانت ضحية اعتداءات همجية منذ عدة سنوات، ونذكر منها على سبيل المثال الجرائم النووية التي أحدثتها التجارب النووية الفرنسية في صحراء الجزائر والتي مازالت أثارها إلى يومنا، هذا وبعد الاستقلال استمرت الانتهاكات المتعلقة بالبيئة سواء المقصودة أو غير المقصودة، فهناك بعض من الانتهاكات فرضتها الحاجة كالتوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية وعدم مراعاة واحترام المخططات العمرانية للتهيئة والتعمير وتشغيل الأراضي لاسيما داخل المناطق الحضرية. إذا كانت الأراضي الزراعية في الشمال تعاني من مشاكل الانجراف والجفاف، وانعدام الكفاءة في التسيير والاستغلال، فإنّها أصبحت تعاني في الوقت الحاضر من خطر التوسع العمراني واكتساحه لأخصب الأراضي الزراعية، في شمال البلاد، فقد قدّرت مساحة أراضي الزراعية التي اكتسحها التوسع العمراني منذ 1962م إلى غاية 1992م بحوالي 150.000 هكتار، وجّهت لإنجاز المناطق السكنية الجديدة، أو لإنجاز المناطق الصناعية والمنشآت الاقتصادية الكبرى، وتوسيع شبكة الطرق والمواصلات، أو انتشرت فوقها الأحياء العشوائية.

وتجدر الإشارة أن المشرع الجزائري وضع آليات و تدابير قانونية أخرى إلى جانب قانون10/03 المتعلق بحماية البيئة في ظل التنمية المستدامة على غرار بعض مواد قانون العقوبات وكذا القانون الإداري أو بما يعرف بالضبط الإداري والتي تمارسه بما يعرف بالإدارة البيئية كالجماعات الإقليمية ومختلف الهيئات الوطنية المختصة بحماية البيئة كمحافظة الغابات.

❖ **آليات الضبط الاجتماعي للحد من أشكال الجريمة البيئية:** تتمثل مختلف اليات الضبط الاجتماعي فيما يلي:

✓ **الأسرة:** يرى القيصر (1996) أنّ الأسرة تعتبر من أهم الوسائل التي تلعب دورا في الضبط الاجتماعي من خلال وظيفتها في التنشئة الاجتماعية، باعتبارها تعيش في مجتمع محلي تتفق تقاليده مع تقاليد الأسرة، لأنّ الأسرة هي المؤسسة الأولى التي تقوم بمهمّة تنشئة الأجيال.وتكمن أهمية الأسرة في أنّها تبني شخصية الطفل اجتماعياً ونفسياً لكي يكون قادراً على القيام بدوره في المستقبل، بحيث يُصبح الطفل قادراً على تحمّل المسؤولية، فيتمّ تعزيز قيم ومبادئ الاحترام والتقدير لذاته وللآخرين، فإذا ضعفت الخلية الأولى في المجتمع وهي الأسرة ضعف أساس الفرد ونقطة ارتكازه، ممّا يؤدّي إلى معاناة المجتمع من الانحطاط الفكري والإنساني في العلاقات الإنسانية وغياب التكامل الاجتماعي بين مختلف أوساط المجتمع.
تُنشئ الأسرة الروابط الأسرية والعائلية للطفل، والتي تكون أساساً لتشكّل العواطف الاجتماعية لدى الطفل والتي تدفعه للتفاعل مع الآخرين. كما تُهيّئ الأسرة للطفل اكتساب مكانة معينة في البيئة والمجتمع، حيث تُعدّ المكانة التي توفّرها الأسرة للطفل بالميلاد والتنشئة محدداً مهمّاً لمعاملته في المجتمع ونظرة الآخرين إليه. وتُعتبر الأسرة الوسيط الأول والموثوق لنقل ثقافة المجتمع إلى الأطفال، ونقل الثقافة من جيل الآباء إلى جيل الأبناء.

من خلال وظيفة الأسرة كآلية من آليات الرقابة الاجتماعية على الأفراد داخل المجتمع يتضح لنا عن دورها الوقائي والتربوي إلى كل ما هو متعلق بالبيئة كغرس القيم الثقافية البيئية لدى الطفل كاعتياده على حب النظافة وعدم رمي الأوساخ في الأماكن العمومية، وجعل الطفل يكتسب وعيا بيئيا منذ الطفولة وهذا ما يمنحه في المستقبل جملة من التصورات والخبرات التي تؤهله من ترجمة تلك التصورات إلى الممارسات الاجتماعية والثقافية التي تنسجم مع بيئته.

✓ **المدرسة:** تعتبر المدرسة أهم مؤسسة تربوية يمكنها لعب وظيفة غرس مبادئ التربية البيئية المدرسة هي المجتمع الثَّاني في تكوين شخصية الطفل المستقبلية، إن تماسك

الأسرة ينتج تماسك اجتماعي وبتفكك الأسرة ينتج تفكك اجتماعي، في اعتقاد عالم الاجتماع الفرنسي( إميل دوركايم) الأسرة ليست ذلك المجتمع الطبيعي للأبوين و ما ينجبانه من أولاد على ما يسود اعتقاد، بل إنها مؤسسة اجتماعية تكونت لأسباب اجتماعية، و يرتبط أعضائها حقوقيا وخلقيا ببعضهم البعض.

وعليه، فإنّ نقص مستوى التعليم أو انعدامه، يمكن أن يؤثر سلبًا على الفرد في حياته، إن لم يكن سببًا مباشرًا ودافعًا لارتكاب الجريمة أيّا كان نوعها، حيث أنّ الظروف المعيشية غير الملائمة وفقدان التعليم، من شأنه أن يوفر الظروف المناسبة لاختلاط ورفقة سيئة، وهو ما يشكل البداية لتكوين السلوك الجانح والإجرامي.

ويرى الطالبي (2021) أنّ في المدرسة يتفاعل التلاميذ اجتماعيا، وتوضع الأسس للسلوك الصحيح وطريقة التعامل مع الزملاء، وغيرها من الأشياء التي يتوقعها الجميع، ويتمّ بلوغ هذا المستوى عن طريق بعض الجزاءات، مثل إعطاء الدرجات على الإنجاز الصحيح أو العقوبات المدرسية المختلفة كالطرد من الصف لفترة وجيزة، أو غير ذلك ممّا يقضي به النظام المدرسي وكذلك يتم تدريب التلاميذ على الأخذ بالمعايير والأنماط السلوكية الإيجابية.

وتجدر الإشارة أن الجزائر اتجهت مؤخرا نحو إدراج مادة التربية البيئية داخل البرامج المدرسية وذالك سعيا منها لتكريس ثقافة بيئية ووعي بيئي من اجل إعداد جيل يعي ويدرك أهمية المحافظة على الإطار البيئي، و يأتي ذلك في إطار تجسيد الاتفاقيات والمعاهدات التي صادقت عليها الجزائر، والتي تصب في تحقيق عيش ورفاهية في ظل تنمية مستدامة تطبيقا لبنود الأجندة 21، والتي هي عبارة عن توصيات والتي لم ترق بعد إلى مستوى قواعد ملزمة للدول و تتمثل في برنامج تحت إشراف الأمم المتحدة، والذي يتعلق بالتنمية المستدامة والتي انبثقت عن مؤتمر قمة الأرض 1992 بريو دي جنييرو، من خلاله ظهر بما يعرف بعملية إدراج التربية البيئية في المناهج الدراسية في الجزائر وهذا تنفيذا لبنود أجندة 21."تدرج التربية البيئية ضمن برامج التعليم" (المؤرخ، 2003)، ولقد أشرفت كل من وزارة البيئة ووزارة التربية الوطنية بإعداد بروتوكول اتفاق سنة 2002، مع تحضير الأدوات الوظيفية اللازمة لإنجاح هذا البروتوكول ومن ضمن نتائج هذا الاتفاق تم تكوين وإعداد العديد من الأساتذة

والمختصين في مجال النوادي الخضراء على مستوى العديد من المراكز التربوية وهذا من اجل إعداد جيل واع بالمسؤولية ومتشبع بالقيم والمبادئ الثقافة البيئية المبنية على أساس العمل التشاركي، وهو بما يعرف بالديموقراطية التشاركية المبنية على أسس ومبادئ الحوكمة الرشيدة.

إنّ التربية البيئية تسعى إلى معايشة الأطفال للمشكلات البيئية وتنمية مهاراتهم وقدراتهم التي تمكنهم من إدراك وفهم واقع بيئتهم وتنمية مواردها، مع إكساب التلاميذ القيم والاتجاهات الإيجابية نحو حماية البيئة وتنميتها، بقصد إعداد وتكوين جيل واعٍ بيئته الطبيعية والاجتماعية والنفسية وتعتبر المدرسة المنبع الرئيسي لزرع وغرس مبادئ التربية البيئية. ووفق لـ خنفر وخنفر (2016) "فإنّ التربية البيئية ككل هي عملية تهدف إلى توعية سكان العالم بالبيئة الكلية، وزيادة اهتمامهم بالمشكلات المتصّلة بها، وتزويدهم بالمعلومات والاتجاهات والدوافع والمهارات التي تساعدهم فُرادى وجماعات للعمل على حلّ المشكلات البيئية الحالية ومنع ظهور مشكلات جديدة ".

✓ **الدين:** يعتبر الدين حسب Emile Durkheim (1968) ضرورة من ضروريات المجتمع، والعنصر الأساسي لفهم التاريخ والتغير الاجتماعي، وافتقاد الدين لا يعني سوء التنظيم الاجتماعي، وتبدو أهمية اكتساب الفرد للوعي الديني في الحياة الاجتماعية في كونه يسدّ حاجة ضرورية، بفضل وضع القوانين والقواعد التي تنظم علاقات الأفراد، وتعمل على التماسك الاجتماعي، واستقرار النظام والاطمئنان النفسي والسمّو بالمشاعر الذاتية كلّما زاد تعلق الأفراد بالقوة والرموز الغيبية، ولذلك فإنّ الحياة الاجتماعية لا يمكن أن تستقر بفضل القوانين الوضعية وقوة السلطة السياسية، وتعزيز الجزاءات، وتوقيع العقوبات، بل لابدّ من وجود الوازع الروحي والإيمان بالقيم الدينية كآلية لضبط السلوك الاجتماعي للأفراد.

ويعد الدين ظاهرة اجتماعية ملازمة لنشأة وقيام أي مجتمع بشري، وهو من الجوانب الرئيسية التي تلعب دورا هاما في حياة كل من الفرد والجماعة في المجتمع وتتسم الظاهرة الدينية بالعالمية حيث نجدها ملازمة لنشأة الإنسانية في أشكالها الأولى،

حيث لا نجد مجتمع من المجتمعات يخلوا من الاهتمام بالظاهرة الدينية .ويعتبر الدين من أهم مصادر الضبط الاجتماعي في أي ثقافة من الثقافات.

أن الدين هو من ينظم السلوك الاجتماعي العام وينظر إليه باعتباره مجموعة من المعتقدات الإلهية والشعائر والثواب والعقاب والتي تأثر في أشكال درجات مستويات الوعي الفردي والجماعي."فمن مستلزمات العملية الاجتماعية توافر جملة من الرموز والتصورات العامة التي تضمن حدا معينا من الرقابة والتوجيه، فالعمل الديني له دور نشط في جعل العامة التي تضمن حدا معينا من الرقابة والتوجيه، فالعمل الديني له دور نشط في جعل الناس ينخرطون في طلب الحياة الاجتماعية بطرق إيجابية وهو موجه نحو دور الأفراد، وجعلهم يفضلون المشاركة والمساهمة على الانسحاب والانزواء والتقوقع".

وقد جاءت الشريعة الإسلامية بكثير من التوجيهات والإرشادات التي تصّب في مصلحة الحفاظ على البيئة، وحمايتها من كافة الانحرافات والاعتداءات، باعتبارها الوسط الطبيعي والاجتماعي الذي يعيش فيه الإنسان، فجاء في قوله تعالى: "وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها...." سورة الأعراف، الآية: 56.

وقد تبيَّن أنَّ الشريعة الإسلامية تميَّزت بمنظومة متكاملة من التوجيهات والتشريعات والمبادئ التي تهدف لحماية ورعاية البيئة بكافة أشكالها ومكوناتها، وأنها انفردت بتقديمِ منهجٍ واقعي عملي في هذا المجال، ينطلق من الوازع الديني الداخلي، وصولاً للتشريعات التطبيقية، ووضعِ الآلياتِ الرقابيةِ والعقابيةِ للمخالفين والمعتدين، وتحريمِ وتجريمِ كل ما من شأنه إلحاق الضرر بها أو أحد مكوناتها، واعتباره مستحقاً للعقوبة إنَّ الشريعة الإسلامية تحرم كافة الجرائم البيئية، وكل ما من شأنه إلحاق الضرر بالبيئة.

✓ **وسائل الإعلام:** يرى كل من بوعزة وحلايمية (2022) أنّ الاتصال الجماهيري يلعب دورا مهما في مواجهة الكوارث والمشكلات والبيئية، وذلك لكونه قوة مؤثرة في حياة المجتمعات، وبما أن هناك تفاعل متبادل بين المجتمع ووسائل الاتصال الجماهيري، فهو يؤثر ويتأثر بها، ويدخل في مختلف النشاط الاجتماعي، وأصبح دور وسائل

الإعلام تكوين صور ذهنية تعكس واقع هذه الكوارث، هو وسائل الإعلام تؤثر في حياة المجتمعات واتجاهاتهم ومواقفهم بما ينعكس على سلوكاتهم.

ولا يخفى على أحد مدى أهمية الإعلام في توجيه السلوك الفردي و الجماعي نحو الحفاظ على بيئة من خلال وسائله السمعية والبصرية، "فالإعلام يعني بتزويد الناس بالإخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعدهم في مواجهة الكوارث والأزمات البيئية والتعامل معها بوعي يزيد من فعالية الفرد، ويرفع مستوى أهليته وأدائه، من خلال الرسائل التي يبثها على أعداد كبيرة من الناس، وتتميز وسائل الاعلام بقدرتها الفائقة على نشر الحقائق و المعلومات والأرقام و الإحصائيات عن الكوارث البيئية بسرعة كبيرة، وبالتالي تعرف بها فور حدوثها وتزيد من معلومات الناس عنها بها يشكل الوعي لديهم.

✓ **القانون:** ويعكس القانون نمطًا من الرقابة الرسمية المنظمة، وهو يتكون من عدة قواعد تنظم العلاقات بين الأفراد، ولقد شكلت الاتفاقيات والمعاهدات الدولية أسس ومبادئ القانون الدولي المتعلق بحماية البيئة، وهناك العديد من الاتفاقيات الملزمة والتي ترتب جزاء على مخالفتها، كما شكلت التشريعات الوطنية حلقة هامة في تنفيذ محتوى هذه الاتفاقيات، والجزائر كانت سباقة إلى الانضمام إلى هذه المعاهدات والاتفاقيات البيئية، ولقد سنت قانونا خاصا لحماية البيئة ضمن التنمية المستدامة وهو قانون10/03. (المادة 79 من القانون 03-10، مؤرخ في 19 يوليو2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، 2003).

ويرى بلهوط (2021) بأنّه تظهر أهمية القانون كآلية رقابة اجتماعية في المجتمع من خلال التأثير على السلوك البشري فيما يلي:

- الامتثال والتماسك الاجتماعي.
- دفع السلوك البشري نحو الأهداف.
- تشكيل السلوك البشري الذي يتطلبه القانون من خلال التكرار والإعادة.
- الإجبار البدني الذي يتبع أشكال السلوك الذي يحدده القانون.

وفي الأخير تجب الإشارة إلى أن القوانين البيئية تعتمد كذلك على فكرة تشديد العقوبات كما هو معمول به في قانون العقوبات"، كما تبنى المشرع الجزائري ظرف الامتثال للإجراءات والالتزامات الجزائية المحكوم بها على الجاني في مشدد يتعلق بعدم الأجال المحددة لذلك.

- ✓ **المجتمع المدني:** إن الدولة عبارة عن مؤسسات وهذه المؤسسات تعني قيم مشتركة، والقيم المشتركة تعني انخراط المجتمع كطرف رئيسي لمعادلة التغيير، ومما لاشك فيه أن مؤسسات المجتمع المدني هي بمثابة معادلة هامة في لعب دور تجسيد القيم المعايير المشتركة للأفراد، و قد تظهر هذه المؤسسات في شكل جمعيات خيرية أو ثقافية، رياضية، دينية، تربوية، كشافة، أحزاب سياسية ونقابات....الخ، وتلعب هذه المؤسسات وظيفة ترسيخ العادات والتقاليد والثقافات النابعة من صميم المجتمع والتي تعبر عن القيم المشتركة للأفراد من اجل استقرار وازدهار المجتمع، ولعل أهم مؤسسة اجتماعية مدنية تمارس وظيفة حماية البيئة نجد بما يعرف بجمعيات حماية البيئة، والتي لها دور هاما عالميا ووطنيا، وفي الجزائر برز دور هذه الجمعيات الناشطة في حقل البيئي والتي أصبحت يتعاظم دورها شيئا فشيئا حاجزة مكانة هامة على صعيد حماية البيئة، خاصة فيما يتعلق في الحق في المعلومة البيئية والحق في المشاركة البيئية والحق في التقاضي في المسائل البيئية.

"تساهم الجمعيات المعتمدة قانونا والتي تمارس أنشطتها في مجال حماية البيئة و تحسين الإطار المعيشي في عمل الهيئات العمومية بخصوص البيئة، وذالك بالمساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق التشريع المعمول به". إن حماية البيئة في ظل آليات الضبط الاجتماعي هي تعبير عن المسؤولية الاجتماعية المشتركة لمختلف شرائح المجتمع، والتي تمارسها مختلف آليات الضبط الاجتماعي المتنوعة والتي تمارس دورها ووظيفتها وفقا لدورها الاجتماعي المنوط بها، فهناك من تمارس وظيفتها انطلاقا من بسط سيادتها على المجتمع بأسلوب ردعي يجعل الأفراد ينصاعون نحو القيم والمعايير الاجتماعية ويعاقبون في حالة انحرافهم عن ذلك، وهناك من الآليات التي تمارس وظيفتها بأسلوب تربوي و توعوي يدعو إلى تكريس الوعي البيئي لدى المواطن، وهناك من تؤدي وظيفتها بطريقة دينية ونفسية وهذه الأدوار المختلفة لأدوات الضبط

الاجتماعي هي التي تمنح القوة والفعالية في تجسيد القيم والمعايير الاجتماعية البيئية المشتركة داخل المجتمع، وهذا ما يعبر عنه بالتكامل الوظيفي من اجل إحداث التوازن الاجتماعي داخل المجتمع، مما يشكل نسقا بيئيا يعبر عن إرادة الأفراد داخل المجتمع بعيدا عن الممارسات الانحرافية والاجرامية البيئية.

❖ **خاتمة:** من خلال الموضوع العلمي الذي تطرقنا من خلاله إلى مكافحة الجريمة البيئية من منظور الضبط الاجتماعي–آليات ومعوقات، أين تبين أن الانتهاكات والممارسات الانحرافية والاجرامية إزاء البيئة لا يمكن حصرها أو عدها، فهي تختلف و تتنوع باختلاف درجتها، و مما لاشك فيه أن هذه الممارسات تنطلق من تصورات تغذيها وتنميها أفكار انحرفت عن تجسيد القيم والمعايير الاجتماعية لدى الجماعة، ومن اجل ذلك لابد من البحث والسعي وراء أسباب تنامي واستمرار هذه الممارسات والعمل على وقايتها ومعالجتها وفق أسلوب ونمط يعبر عن إرادة الأفراد داخل المجتمع، إن التعبير عن إرادة الأفراد داخل المجتمع يستوجب انخراط الأفراد داخل مختلف أشكال المؤسسات الاجتماعية المعنية بتوجيه السلوك الفردي والجماعي نحو ممارسات نابعة من تصورات تعبر عن الواقع الاجتماعي، هذه المؤسسات هي التي تفرض الرقابة الاجتماعية على الأفراد داخل المجتمع، و هي تختلف وتتنوع باختلاف وظيفتها فمنها التي تؤدي الوظيفة الدينية ومنها التربوية، اجتماعية، اقتصادية، ثقافية... الخ ففي الأخير فهي تجسد التكامل الوظيفي لعملية النسق الاجتماعي البيئي لمؤسسات الضبط الاجتماعي داخل المجتمع، إن عملية انخراط الأفراد داخل القيم المشتركة يستوجب تفعيل أدوات الضبط الاجتماعي باختلاف أشكالها وأساليبها والسعي وراء تذليل العوائق والصعوبات التي تحول دون تمكين آليات الضبط الاجتماعي من أداء وظيفتها، ومن هنا لابد من إدراك ومعرفة مدى ارتباط السلوك الفردي والجماعي مع مختلف الأدوار التي تؤديها مؤسسات الضبط الاجتماعي فالعلاقة بين هذه المؤسسات و ممارسات الأفراد هي التي تسمح لنا في الأخير من إنتاج بيئة اجتماعية و طبيعية وثقافية تعبر عن القيم المشتركة للأفراد وتوفر لهم الأمن والسلام والرفاهية أو انزلاق نحو تفكك اجتماعي يعبر عن فشل وضعف مؤسسات الضبط الاجتماعي.

## ❖ قائمة المراجع:


1. الملكاوي إبتسام سعيد (2008 ). جريمة تلويث البيئة – دراسة مقارنة –. عمان، دار الثقافة للنشر و التوزيع.
2. بدوي أحمد زكي (1986). معجم المصطلحات الاجتماعية . بيروت: مكتبة لبنان.
3. خنفر أسماء راضي ، خنفر عايد راضي (2016). التربية البيئية والوعي البيئي. الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
4. الزيود إسماعيل محمد (2011). العنف المجتمعي –إطلالة نظرية– . عمان: دار كنوز المعرفة.
5. التيجاني بشير (2000). التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر. بن عكنون، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
6. بلهوط ابراهيم (2021). الاطار القانوني للجريمة البيئة في التشريع الجزائري. مجلة معارف، 16(01).
7. مشري راضية (يومي 09 و 10 ديسمبر 2013). المسؤولية الجزائية لمشخص المعنوي عن الجرائم البيئية ، م.د النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري.
8. تونسي صبرينة (2014). الجرائم البيئية في ضوء القانون الجزائري. جامعة الجزائر1: كلية الحقوق الحقوق، رسالة ماجستير.
9. بوعزة عبد العالي و حلايمية عادل (2021–2022). الوعي البيئي والجريمة البيئية دراسة في تمثلات النخبة الجامعية –أساتذة قسم علم الاجتماع نموذجا. مذكرة ماستر، جامعة تبسة، الجزائر.
10. القيصر عبد القادر (1996). الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية. لبنان: دار النهضة العربية للطباعة و النشر.
11. منصور عبد المجيد سيد أحمد (1987). دور الأسرة كأداة للضبط الاجتماعي في المجتمع العربي. الرياض: المركز العربي لدراسات الأمنية والتدريب.
12. سعيدان علي (2008). حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري. الجزائر: دار الخلدونية.
13. القانون 03–10، مؤرخ في 19 يوليو2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. (20 جويلية, 2003). الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
14. الطالبي فتحي عبد الله سالم (2021). دور وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة. مجلة القرطاس(12).
15. بوخالفة فيصل، رحاب شادية (2016–2017). الجريمة البيئية و سبل مكافحتها في التشريع الجزائري. أطروحة دكتوراه ، 35–36. جامعة باتنة 1، الجزائر.
16. غيث محمد عاطف (1988). قاموس علم الاجتماع. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
17. الصالح مصلح (2004 ). الضبط الاجتماعي. عمان: مؤسسة الورق لنشر والتوزيع.
18. مجاجي منصور (2010 ). المدلول العلمي و المفهوم القانوني للتلوث البيئي. مجلة المفكر(5)، جامعة محمد خيضر بسكرة.
19. Durkheim, (E) (1968). Les formes élémentaire de la vie religieuse . Paris : les système totémique en australien.
20. Ryan, (H) (2017). The Bioarchaeology of Social Control Assessing Conflict and Cooperation in Pre-Contact Puebloan Society . Switzerland: Springer International Publishing.
21. Mathieu, (D) (2019). The Handbook of Social Control. USA: Wiley Blackwel.
22. Press, (E) (2011). Sociology reference guide analyzing crime and social control. california: salem press.